

بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية مصر العربية

مجلس الدولة

رئيس الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع  
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

٩١٠	رقم التبليغ:
٢٠١٧/٥١٧	تاريخ:

ملف رقم: ٤٤٩١١٥٤

**السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لنظافة وتحسين القاهرة**

تحية طيبة وبعد ...

قد اطلعنا على كتابكم المنتهية بالكتاب المؤرخ ٢٠١٤/١٢/٢٥ بشأن جواز صرف قيمة التكاليف الاستثمارية من بنود الخدمات التي لم يتم العمل بها منذ بدء تفيذ خدمات عقود النظافة طبقاً لتاريخ بدء عمل شركتى أما الدولية، والمقاولون العرب بالمنطقة الشمالية بمحافظة القاهرة.

وفيد: أن الموضوع عرض على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة بتاريخ ١٠ من مايو عام ٢٠١٧م، الموافق ١٣ من شعبان عام ١٤٣٨هـ؛ فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من أنه إذا عدلت الجهة الإدارية طالبة الرأى عن طلبها مبادلة رغبتها في عدم الاستمرار في عرضه أضحت طلب الرأى غير ذى موضوع، وهو ما يتعين معه حفظه.

ولما كان الثابت من الأوراق أنه ورد إلى الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع كتابكم المؤرخ ٢٠١٧/٥/٨ الذي تضمن العدول عن طلب الرأى في الموضوع الماثل حيث تم تسوية جميع الالتزامات



مجلس الدولة  
لقسمي الفتوى والتشريع

والمسائل المالية المتنازع عليها بشأن التعاقدات المبرمة لأداء خدمة النظافة العامة بالمنطقة الشمالية بموجب

اتفاق التسوية الموقع في ٢٠١٦/٦/٤.

## لذك


انتهت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع، إلى حفظ الموضوع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

٢٠١٧/٦/١٣ تحريراً في

رئيس  
الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

المستشار /  
مكيه الله  
يحيى أحمد راغب دكروزى  
نائب الأول لرئيس مجلس الدولة



رئيس  
المكتب الفني

المستشار /  
مصطفى حسين السيد أبو حسين  
نائب رئيس مجلس الدولة

معتز /

